الأمم المتحدة

A/62/PV.115

الجمعية العامة

المحاضر الرسمية

الدورة الثانية والستون

الجلسة العامة **١١٥**

الأربعاء، ٢٣ تموز/يوليه ٢٠٠٨، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد سرجان كريم ..... (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة)

نظرا لغياب الرئيس، تولى الرئاسة نائب الرئيس، السيد سوبورون (موريشيوس)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٥.

البند ٤٥ من جدول الأعمال (تابع)

الرياضة من أجل السلام والتنمية

(أ) **الرياضة من أجل السلام والتنمية**

مشروع القرار (A/62/L.46)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): يتذكر الأعضاء أن الجمعية أجرت مناقشة عن البند ٤٥ من جدول الأعمال وبنديه الفرعيين (أ) و (ب) في جلستها العامة الأربعين المعقودة في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧.

أعطي الكلمة الآن لممثل شيلي ليقدم مشروع القرار A/62/L.46.

السيد مونوز (شيلي) (تكلم بالإسبانية): يشرفني أن أتكلم باسم الاتحاد الروسي وسويسرا وشيلي وموناكو - البلدان التي وحدت جهودها لتقدم مشروع القرار المعنون ''الرياضة بوصفها وسيلة لتعزيز التعليم والصحة والتنمية والسلام''، الذي نعرضه اليوم على هذه الجمعية في إطار البند الفرعي (أ) من البند ٤٥ من جدول الأعمال.

أولا، أود أن أؤكد التزام البلدان المقدمة لمشروع القرار التزاما قويا بالاعتراف بالرياضة بوصفها أداة بناءة وفعالة لتعزيز السلام والتنمية وتهيئة بيئة من التسامح والحوار والاحترام، وهذه أمور ضرورية في عالم اليوم، وأن أؤكد عزم تلك البلدان في هذا الشأن.

يرحب مشروع القرار بقرار الأمين العام القاضي بتجديد ولاية المستشار الخاص للأمين العام المعني بتسخير الرياضة لأغراض التنمية والسلام، وهو منصب شغله مؤخرا السيد ويلفريد لمك. ويسلم مشروع القرار أيضا ويؤكد الاعتبار الخاص الذي يوليه الأمين العام لأهمية تشغيل مكتب

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

08-43534 (A)

تسخير الرياضة لأغراض التنمية والسلام، الذي من أجله أنشئ صندوق استئماني خاص.

وعلى غرار ما تضمنته القرارات المتعلقة بهذا البند في الماضي، يطلب مشروع القرار تقديم معلومات عن حالة التقدم المحرز بصدد السياسات وأفضل الممارسات المتعلقة بالرياضة والتربية البدنية في المجالات الوطنية والإقليمية والعالمية.

وحظي مشروع القرار الذي نقدمه اليوم بتأييد واسع النطاق من قبل الأعضاء. وقد انضمت في هذا الصباح البلدان الإضافية التالية إلى مقدمي مشروع القرار: الأردن، إسرائيل، البرتغال، الجمهورية التشيكية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، الفلبين، كازاخستان، كوبا، كوستاريكا، اليابان، ونعرب لهذه البلدان جميعها عن الشكر وخالص الامتنان.

ولا يسعى مشروع القرار إلى الحصول على الموارد وإنشاء البنية التحتية للرياضة فحسب، بل أيضا إلى تحقيق ما هو أكثر طموحا من ذلك بكثير: إنه ينشد إيجاد ما يمكن أن نسميه ثقافة عالمية للرياضة والتربية البدنية. ولا تشمل تلك الثقافة الشباب، والبالغين والمسنين فحسب، بل أيضا الرياضيين ذوي الإعاقات، والنساء والرجال، ومواطني البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية من أجل تحسين الأوضاع الصحية في العالم إلى الأفضل وليصبح العالم أقل عنفا وأكثر تسامحا، والمساهمة في ذلك.

ونعتقد أنه لا ينبغي دعم هذه الجهود ليس من جانب الحكومات فحسب، بل أيضا من جانب الشخصيات القيادية في العالم، ومنظمات المجتمع المدني، والمنظمات غير الحكومية من أجل تحقيق النهوض بالرياضة والتربية البدنية على جميع المستويات، وذلك بوضع سياسات عامة فعالة وواقعية. وبالرغم من أن تعزيز هذه الأنشطة يعد مسؤولية سيادية لكل دولة، لا ينبغي أن نتغاضى عن الجهود المتضافرة المتعددة الأطراف والتي أكدنا بها الحاجة المتزايدة إلى التوصل إلى توافق في الآراء بشأن المبادرات المشتركة وتبادل الخبرات المفيدة في هذا المجال.

ونود أن نسلط الضوء على حدثين هامين على الأقل من المقرر أن يعقدا في هذه السنة، وهما حدثان مرتبطان بعملنا. أولا، ستبدأ في غضون أيام قليلة في بيجين دورة الألعاب الأولمبية التاسعة والعشرين عام ٢٠٠٨. وهذه مناسبة تذكارية ونحن متأكدون من أنها ستكون علاقة فارقة في تاريخ الألعاب الأولمبية. وفضلا عن ذلك، سوف يستضيف بلدي في شهر تشرين الثاني/نوفمبر الاتحاد الدولي لرابطة كرة القدم للنساء دون سن العشرين للتنافس في مباريات كأس العالم، وترى السلطات في بلدي أن هذه المناسبة تشكل حافزا قويا لكي يشترك الشباب في الأنشطة الرياضية الصحية، مع الدعوة إلى نصرة قضايا المرأة. وفضلا عن ذلك، هذه هي المرة الأولى التي تجرى فيها النساء مباراة عالمية لكرة القدم في أمريكا الجنوبية. ويمثل هذان الحدثان، ضمن جملة أمور كثيرة أخرى، مساهمات قوية لتعزيز الرياضة والتربية البدنية على الصعيد الدولي.

على الرغم من التقدم المحرز، علينا أن نضطلع بجهودنا بمزيد من العزم لكي نشجع الأنشطة الرياضية وننشرها. وفي ذلك الإطار، نرى أنه من الضروري إطلاق مبادرات جديدة وتفاهم لإقامة تحالفات إستراتيجية تفضي إلى وضع السياسات وحشد الموارد الكافية التي يمكن التنبؤ بها من أجل الرياضة، حيث تؤدي الأمم المتحدة والقطاع الخاص والمجتمع المدني والمؤسسات والمنظمات غير الحكومية والاتحادات الرياضية دورا محورياً.

وباعتمادنا مشروع القرار المعروض علينا اليوم، نرى أن الجمعية العامة ستقدم إسهاماً بنّاءً إلى المجتمع الدولي،

ولا سيما القطاعات الضعيفة المنكوبة بالإقصاء الاجتماعي والمرض والعنف الذي يفرضه الفقر. وإذا أتينا بتدبير ما في سبيل تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية ، نرى أن جهودنا لن تذهب سدى.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): أود أن أعلن أنه منذ عرض مشروع القرار A/62/L.46 أصبحت البلدان التالية من مقدميه: أفغانستان، ألبانيا، إندونيسيا، أوكرانيا، بنن، بوروندي، بوليفيا، تركيا، ترينداد وتوباغو، الجزائر، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جنوب أفريقيا، الرأس الأخضر، سوازيلند، سيراليون، العراق، غواتيمالا، غينيا، فيجي، فييت نام ، قطر، كرواتيا، كوبا، كولومبيا، كينيا، ملديف وهايتي.

نشرع الآن في النظر في مشروع القرار A/62/L.46.

أعطي الكلمة لممثل بوليفيا.

السيد سيلز ألفارادو (بوليفيا) (تكلم بالإسبانية): تفخر بوليفيا بأن تقدم مشروع قرار في أهمية مشروع القرار المعروض علينا، الذي يوصي بممارسة الرياضة لتشجيع السلام والتفاهم بين الشعوب.

كما نغتنم هذه الفرصة للتأكيد على أهمية تذكر عالمية الرياضة. وينبغي لنا ألا نعيق ممارسة الرياضة بحجج ذات طبيعة جغرافية أو إقليمية. وتلاحظ بوليفيا تحديدا المحاولات التي يقوم بها الاتحاد الدولي لكرة القدم الرامية إلى منع إقامة المباريات في المدن التي تقع على ارتفاعات عالية، الأمر الذي يتعارض مع مبدأ عالمية ممارسة الرياضة

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/62/L.46، المعنون ”الرياضة بوصفها وسيلة لتعزيز التعليم والصحة والتنمية والسلام“.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/62/L.46؟

اعتُمد مشروع القرار A/62/L.46 (القرار ٦٢/٢٧١).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تختتم نظرها في البند الفرعي (أ) من البند ٤٥ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٧ من جدول الأعمال (تابع)

تنظيم الأعمال وإقرار جدول الأعمال وتوزيع البنود

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تنتقل الجمعية العامة إلى رسالة موجهة إلى رئيس الجمعية العامة من القائمة بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لهنغاريا لدى الأمم المتحدة والواردة في الوثيقة A/62/905، في إطار البند الفرعي (ب) من البند ١١٣ من جدول الأعمال، بشأن انتخاب تسعة وعشرين عضوا في مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

يتذكر الأعضاء أن الجمعية العامة اختتمت النظر في البند الفرعي (ب) من البند ١١٣ من جدول الأعمال في جلستها العامة الثانية والخمسين المعقودة في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧. ولتمكين الجمعية العامة من النظر في الوثيقة A/62/905، سيكون من الضروري أن يعاد فتح باب النظر في البند الفرعي (ب) من البند ١١٣ من جدول الأعمال. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في إعادة فتح باب النظر في البند الفرعي (ب) من البند ١١٣ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أيضا أن أعتبر أن الجمعية توافق على الشروع فورا في النظر في البند الفرعي (ب) من البند ١١٣ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١١٣ من جدول الأعمال (تابع)

انتخابات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وانتخابات أخرى

(ب) انتخاب تسعة وعشرين عضوا في مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة

رسالة من هنغاريا (A/62/905)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): يتذكر الأعضاء أن الجمعية العامة في جلستها العامة الثانية والخمسين في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ انتخبت الأعضاء التسعة والعشرين في مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة لفترة ولاية تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

وفي هذا الصدد، أود أن أسترعي انتباه الأعضاء إلى الوثيقة A/62/905 التي تتضمن رسالة مؤرخة ٢ تموز/يوليه ٢٠٠٨ من القائمة بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لهنغاريا لدى الأمم المتحدة. وتعلن القائمة بالأعمال في رسالتها أن هنغاريا تود أن تتنازل لصربيا عن مقعدها في مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة اعتبارا من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ ولبقية فترة الولاية. وبناء عليه سيكون هناك مقعد شاغر وبالتالي سيتعين انتخاب عضو جديد لشغل المقعد خلال فترة الولاية المتبقية لهنغاريا، بدءا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ وانتهاء في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

ووفقا للفقرة ١ من قرار الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د - ٢٧) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢، وأخذا في الاعتبار أن المقعد الشاغر سيكون من بين دول أوروبا الشرقية، ينبغي بالتالي انتخاب العضو الجديد من تلك المنطقة. وتم إبلاغ الرئيس بأن مجموعة دول أوروبا الشرقية وافقت على ترشيح صربيا للمقعد الشاغر.

كما يعلم الأعضاء، وفقا للمادة ٩٢ من النظام الداخلي، ستُجرى جميع الانتخابات بالاقتراع السري ولن تُقدم فيها ترشيحات.

ولكني أود التذكير بالفقرة ١٦ من مقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤، والتي ينبغي بموجبها لممارسة الاستغناء عن إجراء اقتراع سري لانتخابات أعضاء الأجهزة الفرعية حين يتفق عدد المرشحين مع عدد المقاعد الواجب شغلها أن تصبح قاعدة ما لم يطلب أحد الوفود تحديدا التصويت على انتخاب معين.

ولأن أحدا لم يطلب ذلك، هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر الشروع في الانتخاب على أساس الاستغناء عن إجراء الاقتراع السري؟

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): وعليه، هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في إعلان انتخاب صربيا عضوا في مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة لفترة ولاية تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١؟

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): أهنئ صربيا على انتخابها عضوا في مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ١١٣ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

رُفعت الجلسة الساعة ١٠/٤٥.